أصول الفقه

الجمع بين كون الواجب أعظم من السنة وبين أن البادئ بالسلام خير من الراد

السؤال: **من المعلوم أن أجرَ الواجب أعظم من أجرِ السنة، كيف نوفِّق بين هذا وبين حديثٍ ورد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في قوله: «خيرهما الذي يبدأ بالسلام»؛ لأن البدء بالسلام سنة والرد واجب؟**

الجواب: إذا كانت السُّنة مشتملةً على الواجب لا شك أنها حينئذٍ تكون واجبًا وزيادة، فقول: (السلام عليكم)، وقول: (عليكم السلام) كلاهما بمعنىً واحد، والذي يسبق أخاه إلى البداءة بالسلام لا شك أنه ذَكَر هذه الجملة المطلوب إلقاؤها على أخيه، والبدء بمثل هذا لا شك أنه مما يُدخل السرور على أخيه، فمثل هذا يكون مشتملًا على ما يقوله الراد ويزيد عليه البدء.

ونظيرُ ذلك **«من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل»** [أبو داود: 354 / والترمذي: 497]، فالغسل سنة مؤكَّدة عند عامة أهل العلم، لكنه مشتمل على الواجب وزيادة، ولذلك صار أفضل، فإذا قلنا: إن الوضوء شرط لصحة الصلاة، والغسل سنة، وفي الحديث **«فالغسل أفضل»**؛ إنما لأنه مشتمل على الفرض وزيادة، فمن هذا الباب وهذه الحيثية تكون السنة المنصوص عليها أفضل من الواجب.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والسبعون بعد المائة 23/3/1435ه